

مديرية التضامن الاجتماعى بالشرقية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ٣٩٧١ لسنة ٢٠٢٦

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالشرقية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٠٢٦/٦/١١ بشأن إجراءات قيد مؤسسة ببيان للأعمال الخيرية ؛

قرر:

مادة أولى - قيد لائحة النظام الأساسى لمؤسسة ببيان للأعمال الخيرية بموجب القرار رقم (٣٩٧١) بتاريخ ٢٠٢٦/٦/١١ بالرقم الموحد () .

مادة ثانية - تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص وينشر بالوقائع المصرية على نفقة المؤسسة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

وكيل الوزارة

أ/ أحمد حمدى

ملخص القيد

عنوان المقر : قرية طحا المرج - مركز ديرب نجم - الشرقية .

للعمل فى ميدان :

١ - المساعدات الاجتماعية « مجال العمل الرئيسى » .

٢ - رعاية الطفولة والأمومة .

- ٣ - الخدمات العلمية والثقافية والدينية .
 - ٤ - رعاية الأسرة .
 - ٥ - الخدمات الصحية .
 - ٦ - حماية البيئة والمحافظة عليها .
 - ٧ - الفئات الخاصة والمعاقين .
 - ٨ - الصداقة بين الشعوب .
 - ٩ - الدفاع الاجتماعى .
- النطاق الجغرافى : على مستوى الجمهورية .
- تدار المؤسسة بمجلس أمناء مكون من (١١) عضواً .
- السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠ من كل عام .
- حل المؤسسة وأيلولة أموالها طبقاً لأحكام المادة (٤٨) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ والمادة (٣٢) من لائحة النظام الأساسى ، ولا يتم تنفيذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

